موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 082

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-082

محتويات الشريط :-



ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لانبي بعده يقول الله تبارك وتعالى ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) ، نشكر الله تبارك وتعالى على أن جمعني بالشيخ ناصر الدين جزاه الله خيرا، وهذه نية كل سلفي بالسودان ، أن يقابلك ويجلس معك وقبل أن ندخل في باب الأسئلة ، أريد أن أوجه لك دعوة في زيارة السودان حتى إن شاء الله تاتينا زيارة نستفيد جميعا، ويستفيد العامة إن شاء الله.

السؤال الأول : إذا لدي محل تجاري فأردت أن أجعله وقفا لله للدعوة والدعاة ، فما حكم الشرع في ذلك ، علما أن لدي أهل ،وليس لدي عائلة ؟

الشيخ : الذي يبدو لي والله أعلم ، أن المسألة لا غبار عليها وإنما الأمر كما قال عليه السلام (**إنما الأعمال بالنيات**) ، فإذاكان ليس المقصود من هذا الوقف ، هو تحريم الوارث ، فهو عمل خيري يجوز، أما إذاكان المقصود من وراء ذلك ، هو منع الحق من الميراث للوارث، فهذا يكون وقفا جائرا كالوصية الجائرة .

السائل : كما هو معروف عند الدخول مطار من مطارات ... يعني الجمارك فإذا لم أدفع ضريبة معينة أو أعطي

موظف الجمرك مبلغا بسيطا ، حتى لا يأخذوا مني جمرك على بضاعتي ، فما هو حكم ذلك ؟

الشيخ : لاشك أن الوجهة الإسلامية أن المكوس إنما هي ضرائب غير جائزة شرعا وهي من جملة القوانين الجائرة في هذا الزمان ، فإذا تمكن المسلم من التخلص منها بطريقة لا يلحق الدعوة والدعاة شيء من اللوم والمؤاخذة والتهمة لدينهم فلا بأس من ذلك أما أن يرشي موظف الجمرك ، رشوة في سبيل أن يتخلص من المكسب الذي هو أكبر قيمة من الرشوة فهذا لا نراه جائزا لأن في ذلك تعويدا لهؤلاء الموظفين ، على ارتكاب ما حرم الله ،واضح الجواب ؟ إذا تمكن من الخلاص من الجمرك بدون رشوة وبدون أن يصاب المسلم بطعن في دينه ، في عرضه فهو جائز ، وأما أن يعطي الرشوة ، فكما تعلمون (**لعن الله الراشي والمرتشي**) .

السائل : ما حكم دراستي في جامعة مختلطة وأنا شاب سلفي ملتزم ؟

الشيخ : لا يجتمعان مثلا لا يجتمع الإنس في الجامعة الاختلاط ، فدع هذه الدراسة الجائرة ، وإن الإنسان مفطور على غرائز شهوانية كما قال عليه السلام (**كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، فهو مدركه لا محالة ، فالعين تزني وزناها النظر ، والأذن تزني وزناها السمع ، واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه**) ولا شك أن هذه الوسائل ، وهذه المقدمات للفاحشة الكبرى ، وهي مما نهى الرسول عليه السلام عنها ، سدا للذريعة ، من أجل ذلك كان من البلاغة القرآنية ، أن الله عز وجل قال ((**ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا**))، ما قال لا تزنوا وإنما قال لا تقربوا وقربان الزنا يكون بتعاطي مقدماتها ، وهذه هي المقدمات النظر والسمع والمصافحة ونحو ذلك ، والشاب المسلم الملتزم حينما يدخل الجامعة فسوف لا يخرج منها كما دخلها ، لابد أن يصاب بشيء من رشاشها، إن لم يقع في الفاحشة الكبرى فلا بد أن تلوث خلقه بشيء من المخالطة التي لا تشرع نعم .

السائل : طبعا هذا يكون بالنسبة للشاب والفتاة كذلك ؟

الشيخ : هو كذلك ، وإنما النساء شقائق الرجال .

السائل : كل الجامعات المختلطة ؟

السائل : حتى لو الجامعة إسلامية شرعية ؟

الشيخ : حسبنا ذلك .

السائل : عندنا في السودان يأتونا شباب من مناطق مختلفة ولنا مسجد كمركز عام ، كل الشباب يكونون دعاة سلفيين، ياتون كل خميس في حلقات نجلس مع الشباب والطلبة في حلقة فنتذاكر في الدعوة ونتناصح ونعمل بها تعارف فيما بيننا ، فما الحكم ؟

الشيخ : السؤال الذي وجهته هو فيما يتعلق ، بتخصيص هذا الاجتماع ، وهذا اللقاء بيوم الخميس أم لشيء آخر ما فهمته .

السائل: التعارف يوم الخميس ، فمن ضمن هذا التعارف نتذاكر ونتناصح في دعوة الله تبارك وتعالى .

الشيخ : ما هي صورة التعارف الذي تعنيه أنت ؟

السائل: حلقة مثلا فيها عثمان محمد عثمان أستاذا أو كذا .

الشيخ : هذا ليس له أصل في السنة ، التعارف الذي ثبت في السنة، هو رجل يحب آخر حبا خاصا، ليس فقط لكونه فقط مسلما وليس لأنه أخ مسلم ، وإنما لأن له مزية على سائر المسلمين ، من عبادة وصلاح وتقوى ونحو ذلك ، فهنا مستحب أن يقول المحب للمحبوب " أنا أحبك في الله " ، وأن يسمي نفسه كل منهما لأخيه ، أما هذا التعارف العام ، فهذا دخيل في الإسلام وليس له أصل في السنة إطلاقا، وهذا يقع في كثير من البلاد حينما يجتمعون ، يقول أحدهم من السنة التعارف ، ما اسمك ؟ فلان كذا وعملي كذا وبلدي كذا ، والثاني والثالث إلى آخره ، ثم يكون عاقبة الأمر أن الذي دخل من هنا خرج من هنا، إنما تثبت المودة والمحبة وبالمخالطة وليس بمجرد التسمية هذه والتي هي كرغوة الصابون أو كالزبدة فلان نرى هذا من التعارف المشروع إطلاقا لكن حينما توجد المخالطة ، والموادة والمصاحبة فهي التي تمكن كل إنسان لصاحبه حبا ومودة .

السائل : شيخنا والله نحبك كلنا في الله .

الشيخ : جزاك الله كل خير وأحسن الله إليك وجعلنا، جعل حبنا لله حبا خالصا ، مشروطا في التناصح في دين الله ، لأن كثيرا من الناس يقول للآخر أحبك في الله ، ثم يدعه وشأنه ، إذا رآه قد انحرف خطأ أو عمدا ، لا عليك اصبر عليه وداره إلى آخره ، هذا ليس من شروط الأخوة في الله ، ومن شروط الأخوة في الله هو التناصح في دين الله ، فإذا رأيتني قد انحرفت أو أخطأت فعليك ، أن تنصحني وتوجهني ، كذلك إن أنا رأيتك أن أفعل معك مثل ما تفعل معي .

السائل : أنا رأيت شيئا منك ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : الصلاة عند الرفع من الركوع ، أنت كما ذكرت في كتابك صفة الصلاة ، ذكرت أن الرفع عند الأذنين أو المنكبين والله أعلم، كما أني رأيت لا تفعل ؟

الشيخ : رأيتني أفعل ماذا ؟

السائل : هكذا .

الشيخ : هو هكذا أو هكذا .

السائل : في حالة المنكبين أين تضعهم أليس هكذا ؟

الشيخ : هكذا ، هكذا هنا المنكبين ، أما محاذاة الأذنين هكذا يعني الرفع يكون هكذا أو هكذا ؟

السائل : طيب جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك نعم .

السائل : ... .

الشيخ : هذا يخرج ويسمى بمرض الصرع .

السائل : لبس البنطلون ما حكمه ؟

الشيخ : لبس البنطلون لا يجوز في دين الإسلام لسببين اثنين الأول أنه لباس الكفار والآخر يحجم العورة ويصفها ،وبخاصة حينما يركع أو يسجد المصلي، فهناك تتجسد العورة الكبرى فلا يجوز ذلك في دين الله تبارك وتعالى .

السائل : في ناس يقولون اليوم ما فيه لبس خاص للمسلمين يمكن فكلهم يلبس عندنا في السودان ، الآن منتشر في السودان لبس البنطلون... وبعض البلدان البنطلون يعني هذه حجة لبعض ...

الشيخ : هذه حجة داحضة ، هذه حجة داحضة ،ذلك صحيح أنه ليس في الإسلام لباس خاص وزي خاص ، لكن في الإسلام أن لا يتشبه بالكفار ، فقد جاء في صحيح مسلم ، أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فألقى عليه السلام ، فقال هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها ، هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها ، فنحن عندنا شرطان اثنان أحدهما منصوص في الحديث الموجود في سنن ابن ماجة ، ومسند الإمام أحمد من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال **(كل ما شئت والبس ما شئت ما جاوزتك سرف ولا مخيلة)** ، إذا يلبس الإنسان ما يشاء لكن بشرط أن لا يلبس شيئا يتخايل ويتكبر به، هذا الشرط الأول ، والشرط الثاني أن يبتعد عن التشبه بالكفار ، للحديث السابق والحديث المشهور وهو قوله عليه السلام **(بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله، وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم)** . نعم .

السائل : أستاذي بخصوص البنطلون أثناء السجود في الصلاة ، الآن نزل بعض البناطيل الحديثة ، طبعا الموضة

الحديثة يعتبرونها واسعة وفضفاضة .

الشيخ : ما أظن هذا وجد .

السائل : الآن هذا يا أستاذي وجد .

الشيخ : حتى نراه ونشهده هذا يا أخي أظن لا يزال في بلده ، يلبس البنطلون العريض ويسمى في تلك البلاد بالبنطلون المحكمين، وأنا يوم كنت هناك قديما ، كنت ألبس كذلك، لكن لا نجد له مثيلا، أنت تقول هذا وجد، أين وجد مكانه في الأردن أنت رأيته ؟

السائل : أي نعم لكن هذا شغل موضة يعني من عند الورك واسع والفخذ كذلك واسع وعريض .

الشيخ : هذا لا عليك على كل حال ، أنا رأيت بعض النسوة الآن يلبسن مثل هذا اللباس ، حينما نراه نحكم عليه .

السائل : يعني يقول لك يا شيخ هذا موضة يعني هذا آخر ما توصلت إليه .

الشيخ : هذا صحيح وهذه الملاحظة لابد منها ، لكن كان البحث من حيث التحجيم يعني إذا افترضنا لباسين اثنين ، كلاهما من لباس الكفار أحدهما واسع فضفاض ، والآخر ضيق فيكون هذا شر من الأول ، الأول لا يحجم فذهب شر التحجيم، بقي ماذا . شر التشبه ، فإن كان التشبه متحقق هنا ، ابتعد عنه أيضا فمثلا لباس الراهبات ، الراهبات النصرانيات يلبسن لباسا فضفاضا ، فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تلبس مثل هذا اللباس ، ابتعادها عن التشبه ، فلذلك قلنا في كتاب حجاب المرأة المسلمة أن شروط هذا الحجاب ، منها أن لا يشبه لباس الكفار نعم، يكاد الوقت ينتهي .

السائل : بالنسبة الآن للعمامة السوداء.

الشيخ : ليس هناك نص في كراهة لون للباس ما لكن هناك حض على البياض في الحديث المعروف ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم (**خير ثيابكم البياض ، فالبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم**) ، فإذا لبس المسلم البياض فهو الأفضل ، لكن ذلك ليس بالأمر الواجب اللازم ، فله أن يلبس ما شاء كما سمعتم في الحديث السابق ، (**كل ما شئت والبس ما شئت ما جاوزتك سرف ولا مخيلة**)، لكن إذا اتخذ المسلم لباسا خاصا من باب الشهرة ، فقد قال عليه السلام (**من لبس لباس شهرة ألبسه الله لباس مذلة يوم القيامة**)، فإذا تفرد شخص ما بلباس معين ما ، وليكن كما ضربت مثلا العمامة السوداء هو ليظهر بين الناس وللشهرة ، فمن هذه الحيثية لا يجوز أما كلون فالإنسان يلبس ما يشاء، واضح الجواب إن شاء الله .

السائل : نعم .

السائل : هنا عمامتان الحمراء والبيضاء ... .

الشيخ : (**خير ثيابكم البياض**) .

السائل : الاثنتان عمامتان .

الشيخ : العمامة ما يعم الرأس .

السائل : ما يعم الرأس .

الشيخ : أي نعم . يعني يعم الرأس من فوق فإذا دلاها عمت أكثر .

السائل : كيف تدلى ؟

الشيخ : تتكور أيضا هي نفسها ، ألا ترى الفلاحين على ذلك .

السائل : نعم .

الشيخ : أقول أعني العمامة أن تعم الرأس ، أما هو ماذا يفعل ؟ لعل أخي هذا يعني ، أن العمامة التي يلبسها العلماء هذه العمامة ليس لها أصل في الشريعة ، يعني أن يتميز العلماء بعمامة خاصة على سائر الناس ، هذا ليس من السنة في شيء ، فإذا كان يقصد هذا فالكلام هذا صحيح ، نعم غيره .

السائل: هل لبس العمامة كأي عمامة سواء بيضاء أو حمراء أو سوداء ، فهل هي عبادة ؟

الشيخ : لا هي من سنن العادة، ليس كسنن العبادة .

السائل : اذا كان هناك حديث ... .

الشيخ : الوقت الآن ... ممارسة الرياضة بالكرة لتقوية الأجسام وفي الأسبوع مرة بلبس معقول ؟

الشيخ : بلبس معقول والمحافظة على أداء الصلاة بأوقاتها فهو جائز ؟

السائل : بارك الله فيك .

السائل : بالنسبة للعمامة هناك حديث في النهي عن إسبالها كما حمل حديث النهي عن إسبال الازار ألا يؤخذ منها أنها سنة عبادة ؟

الشيخ : لا هل يجوز إسبال الأزار ؟

السائل : لا يجوز .

الشيخ : فهل لبس الإزار عبادة ؟

السائل : لا إذا لبس لنصف الساق .

الشيخ : لبس الإزار من أصله هل هو عبادة ؟ لا ، ومع ذلك نهي عن إسباله وكذلك العمامة، سبحانك اللهم

وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

شكر الله لكم وسلامي لكم جميعا ، وأنا ما أخرج من البلد إلا للحج والعمرة وشكر الله لكم وسلامي لكم جميعا .

السائل : ...

الشيخ : الصلاة لا ، إلا إذا أردت أن تدفع حراً أو قراً فلا بأس وإلا تدعه على سجيته والسلام عليكم .

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون**)) ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به الأرحام إن الله كان عليكم رقيبا**))، ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما**)).